

الفائق في غريب الحديث

إليه أو لهم أن يرفعوا منها شيئاً ويأخذوا من تاع اللبأ والسمن يتدوع ويتبع إذا رفعه بكسرة أو تمرة . أو من قولك أعطاني درهماً فدتعت به أي أخذته أو أن يقعوا فيها ويتهافتوا من التتايح في الشء . وعينها متوجّهة على الياء والواو جميعاً بحسب المأخذ . التّيمة الشاة الزائدة على التّبعة حتى تبلغ الفريضة الأخرى . وقيل هي التي ترّتبها في بيتك للإحتلاب ولا تُسيمها . وأيتهما كانت فهي المحبوسة إما عن السّوم وإما عن الصدقة من التّتيم وهو التعبيد والحبس عن التصرف الذي للأحرار ويُكدّ هذا قوبهم لمن يرتبط العلاف مُبذّن من ابن بالمكان إذا احتدّس فيه وأقام . قال ... يعيّرني قومٌ بأني مُبذّن ... وهل بّذنّ الأشراف غير الأكارم ...

السيوب الرّكاز وهو المال المدفون في الجاهلية أو المعدن جمع سيب وهو العطاء ; لأنه من فصل العطاء لمن أصابه . الخلاط أن يخالط صاحب الثمانين صاحب الأربعين في الغنم وفيهما شاتان لتؤخذ واحدة . الوراظ خداع المصدّق بأن يكون له أربعون شاة فيعطي صاحبه نصفها لئلا يأخذ المصدّق شيئاً مأخوذ من الورطة وهي في الأصل الهوّة الغامضة فجعلت مثلاً لكل خُطاة وإيطاء عشوة وقيل هو تغييبها في هوة أو خمر لئلا يعثر عليها المصدق وقيل هو أن يزعم عند رجل صدقة وليست عنده فيورطه . الشناق أخذ شيء من الشناق وهو ما بين الفريضتين سُمى شناقاً لأنه ليس بفريضة تامة فكأنه مشنوق أي مكفوف عن التمام من شذقت الناقة بزمامها إذا كففتها وهو المعنّى في تسمية وقصا ; لأنه لما لم يتم فريضة فكأنه مكسور وكذلك شذقت الدية العدة من الإبل التي يتكرم بها السيد زيادةً على المائة . قال الأخطل ... قرّم تعلق أشناق الديات به ...

إذا المؤمن أمرت فوّقه حملاً